

## 21 | شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع (كتاب الصلاة) (فضيلة

### الشيخ د. عبد الله بن صالح العبيدي

عبد الله العبيدي

مؤسسة القرآن الوقفية تقدم قال رحمة الله ويجوز قضاء الفرائض فيها وفي الاوقات الثلاثة وفعل ركعتي طواف واعادة جماعة طيب قال هنا ويجوز قضاء الفرائض فيها هذا المذهب من تطوير الفرائض. سألناه عن المندورة - 00:00:00

ها كيف عرفنا ان المندورة ما تدخل لقوله الفضائل اليه كذلك؟ خلاص الفرائض اسم شرعى وصلاحى للفقهاء انه الصلوات الخمس. ليس لك ان تزيد فيها فان قال انسان انا اصلى قلنا لا ما تصلي. لا في وقت النهي ولا في غيره - 00:00:25

الا اذا ان نذرت ان تصلي في خارج وقت النهي. قال لله علي ان اصلى ركعتين مطلق لا ما تصلي في وقت النوم صلها في غير وقت النوم قال لله علي ان اصلى ركعتين بعد العصر - 00:00:50

على المذهب ما تصلي لماذا نعم من نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. فما تصلي هذا المصنف كلمته فقيه. قال قضاء الفرائض لان قاعدة المذهب انه لا يصلى مطلقا. وش الضابط عندك؟ قال لك الفرائض - 00:01:04

يعني هو القاعدة في هذا قال وفي الاوقات الثلاثة وش الاوقات الثلاثة ها اللي هي من طلوعها حتى ترتفع. هم. وكذلك عند قيامها وكذلك اذا شرعت في الموضوع هذه والحقيقة ان النص النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك - 00:01:24

ان في في الاوقات الثلاثة وفي الوقت الزوال جاء فيه احاديث منها يعني تسجر جهنم اليه كذلك؟ زيادة التغليظ فيها دال على زيادة التحفظ من الصلاة فيها. والا فان زيادة التغليظ سيكون لا معنى له. ما له فايدة يا شيخ. هم - 00:01:50

ليقال وش فائدة النبي صلى الله عليه وسلم يغليظ فيها؟ اذا انت تصلي وش الفايدة يا شيخ؟ ما له فايدة الذي ينبغي للانسان الحقيقة ان يتتبه لمثل ذلك فاذا شرع الانسان - 00:02:14

يعني في صلاة وبعض طلبة العلم قد رأيناها يعني في هذا وكنا نبه ان قلنا له اقطع صلاتك لا تصلي لانه هو اصلا يذهب الى هذا لكنه سرح ينبغي عند من رآه ان ينكر على مثل الذي يشرب ويأكل وهو صائم نبهه لان هذا منكر نبه عليه - 00:02:27

رحمه الله وفي الاخوة الثلاثة وفعل ركعتي طواف. ما لا حاجة لي. قال وفعل لا ما له حاجة. قال والفعل اوقات ثلاثة هو في عيونه لا ما له حاجة. وفي نظرة - 00:02:49

ثلاثة يعني ويجوز قضاء الفرائض فيها وفي الاوقات الثلاثة فعل ركعتين. فعل ركعتين هذا احسن عندكم هذى فيها وبين صاحبنا اللي معه ها طيب عندكم طبعة الشيخ العسكري؟ في هواو - 00:03:01

هذا احسن حقيقة يعني ما لها فائدة هذا احسن. قال فعل ركعتي الطواف طيب نعم واعادة الجماعة يعني له في يجوز قضاء الفرائض فيها. ها وفي الاوقات الثلاثة ركعتي طواف واعادة جماعة. هم. ها - 00:03:24

على كل حال فيه يعني مستثنية اخر يعني في هذه ليست فقط هذه في الركعتين الطواف عادة جماعة اشياء في الركعتين الوضوء واباهاتها طيب نعم. ويحرم تطوع بغيرها في شيء من الاوقات الخمسة حتى ما له سبب. هذا المذهب. وفي الرواية الثانية عن احمد رحمه الله ان ذوات - 00:03:54

يجوز وهذا الذي عليه الفتوى عندنا يعني وبين كان ليس هذا هو المذهب لكن الذي عليه فتوى الشمس قبل شهر ونص تقريبا او شهرين يعني صلى الناس نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى باب صلاة الجمعة تلزم الرجال للصلوات الخمس لا شرط -

وله فعلها في بيته. قال رحمة الله في باب صلاة الجمعة تلزم الرجال. فخرج بذلك غير الرجال وهم النساء وخرج بذلك على قاعدة المذهب من؟ يا سلام عليك. لأن هنا قلناها قاعدة خلاص ما عاد نرجع لها مرة ثانية. الا ما - 00:04:42

سننها عليه هو والمعتق بعضه. اليس كذلك؟ هذا قاعدة المذهب. لكن في باب القذف قال والمعتق بعضه بحسابه. خلاص ما نبي نمسكه وبيجينا في في الحج بعد الختى بيجينا مرة ثانية - 00:05:01

بيجينا مرتين ولا خلاص يبoshi معنا قال هنا تلزم الرجال بالصلوات الخمس الوجوب من المفردات الائمة الثلاثة رحمهم الله لم يقولوا بوجوب صلاة الجمعة. الا انها عند عامة ائمة العلماء رحمهم الله هي مؤكدة - 00:05:20

واختلفوا في تأكيدها حتى في بعض يعني الاقوال في مذهب ابي حنيفة انه ما تقبل شهادته اللي ما يحضر صلاة الجمعة وفي بعضها انه يؤدب اذا استدام تركها ما يصلی مع الجمعة - 00:05:41

وهذا على كل حال يدل على تأكيدها عند عامة ائمة الاسلام لانها يعني من جنس السنن مثل السنن الرواتب وغيرها لا مهوب صحيح هذا هذا غير صحيح ما يؤكده عليه - 00:06:01

قال لا شرط لان النفي الان صار لاجل قول اليس كذلك؟ مهم. قال لا شرط لان في رواية عن احمد رحمة الله بانها ماذا؟ شرط بانها شرط لانها شرط وعلى هذه الرواية اختارها شيخ الاسلام - 00:06:15

اتفاقا للظاهريه انهم قالوا شرط ومن لم يصلی مع الجمعة فلا صلاة له هذا هذا يدل حقيقة على تأكيد ذلك. وما يقوي التأكيد احرaca او اهم النبي صلى الله عليه وسلم باحرaca بيت من - 00:06:34

لم يصلی مع الناس وقال وله فعلها في بيته يا جماعة ايه على انها شرط ولا واجب؟ واجب على انه واجب ما كان طيب هذا قوله يدل على انها سنة - 00:06:52

يقول له فعل فعله في بيته. يعني يجوز له فعله في بيته؟ هذا معنى كلامه احسنت يعني له فعلها في بيته جماعة الظاهر هذا والا كان كلامه يصير تناقض على هذا المذهب هل الجمعة - 00:07:09

لاجل المسجد ولا الجماعة لاجل ذات الجماعة هذا عن المذهب فلو كان فيه مجموعة من الشباب قريبين في صراحة من من المسجد ها وهم مجموعة يمكن انهم احيانا اكثر من جماعة المسجد - 00:07:33

اليس كذلك؟ يجوز على المذهب؟ نعم يجوز. لانها لعين الجماعة. وليس للمكان هذا على المذهب وقد كان بعض مشايخنا يفتى بهذا يعني انها لعين الجماعة ليس المراد يعني مكانها لان مكانها قال النبي صلى الله عليه وسلم فيها حديث مسلم ما هو؟ جعلت لي الارض - 00:07:51

مسجد. فيكون هذا فائدة الحديث. على المذهب هذا فائدة والا اذا كان الحديث ذا ما له فائدة يكون على كبيرة على قال ذلك قال وله فعلها في بيته ان هذا يكون جماعة. والرواية الثانية عن احمد رحمة الله ليس له فعلها في بيته - 00:08:14

هذا متافق مع ماذا ها؟ ها؟ قول بالشرط. اي نعم. احسنت. على القول بالشرطية. هذا متناسب معه تماما مئة بالمئة هذا ويمكن ان يكون على رواية الوجوب الظاهر هذا طيب قال رحمة الله وتستحب وتسنحب صلاة اهل الثغر في مسجد واحد والافضل لغيرهم في المسجد الذي لا تقام فيه - 00:08:30

الا بحضوره ثم ما كان اكبر جماعة ثم المسجد العتيق وابعد اولى من اقرب. طيب قال رحمة الله اهل الثغر وتسنحب صلاة اهل ها في مسجد واحد لماذا؟ لانها اقوى لهم اذا تجمعوا يصير فيه قوة واهيب قال والافضل لغيرهم ايش؟ في المسجد - 00:08:58

الذى لا تقام فيه الجمعة الا بحضوره يعني شوفوا رتب المصنف والله هذا ترتيب له لطيف هذا. قال تستحب صلاة اهل الثغر؟ طيب وش الافضل في المساجد؟ افضل المساجد الذي يصلى فيها - 00:09:18

رتبوا معى والله ان مرتبها زين هذى زينة ذى لو ليت هذا المعلقة انتبه كم صارت اربعة على مذهب كذا؟ هم. والافضل لغيرهم في المسجد. هذا كم رقمه؟ واحد. واحد - 00:09:32

ما كان فيه ايش؟ اكثرا جماعات هذا اثنين ثلاثة ايش؟ واربعة وابعد اولى من اقرب كذا طيب طبعا فيه الحقيقة المصنف هنا خرج عن المذهب في مسألة نبه اليها قال الافضل لغيرهم في المسجد الذي - 00:09:46

لغير اهل التغیر طبعا. في المسجد الذي لا تقام فيه الجمعة لم يضر. هالحين واحد من العلماء يصلی في مسجد هل المسجد هذا اذا صلی فيه الناس كل اهل الحي ويصلون لكن لو ما جاء - 00:10:06

ما يجرون الا يمكن اثنين ثلاثة اربعة وش نقول العالم ذا ولا الوجيه ولا الامير ولا الحاكم شنقول له؟ يقول ترى افضل الصلاة لك في هالمسجد ذا افضل تراه من المسجد اللي في قصرك ولا في اه مزرعتك ولا في مدري وش وينه وفيه تراه افضل ذا - 00:10:21  
اجتمع الناس الظاهر هذا؟ هذا واحد قال رحمه الله ثم ما كان اكثرا جماعة اكثرا جماعة. ما كان يعني المسجد اكثرا جماعة. هم. هذا يليه في الفضل لكترة عدد المصلين - 00:10:41

طيب ثم المسجد العتيق للمسجد العتيق اقدم في الطاعة ثم قال الرابع وابعد اولى من اقرب لكترة الخطى كذا مم بكثرة الخطى  
الحقيقة ان قول المصنف هنا هذا تنبئه ثم ما كان اكثرا جماعة ثم قال - 00:10:57

بعد ثم المسجد العتيق الحقيقة ان المذهب كما في المنتهي وكتبت سائل كتب المذهب في المنتهي وغيره ان المسجد العتيق مقدم على الاكثرا جماعة هذا المذهب الحقيقي وهذى الحقيقة من الاشياء انا يعني لا زلت مستغرب من المصنف رحمه الله لمعرفته بكثرة الرواية لكن يبدو انه اختيار له مم - 00:11:26

يعني انه في المقدمة لو شفنا رجعنا للمقدمة قال كلمة هو رحمه الله. هذى تبين لنا سبب انه خالف المذهب قال اما بعد فهذا مختصر على قوله هو الراجح في وزدت على مثله ايش - 00:11:53

آآ وهو الراجح في مذهب احمد هذه الكلمة محتملة انه هو يرجح يعني مثل هذا وهذا قد صنع بعض من اصحاب احمد ما زال مصنفين كثيرين. اختاروا اشياء ليست هي المذهب بقوة الدليل والتعليم فيها. فالصحيح في المذهب ان المذهب - 00:12:11  
تقديم اكثرا جماعة المسجد العتيق. ثم ايش؟ ثم الاكثرا جماعة هذا المذهب. قد اشار الى هذا في المنتهي وغيره رحمه الله ويحرمه ويحرم ان يؤم في مسجد قبل امامه الراتب الا باذنه او عذرها - 00:12:31

ان يؤم في مسجدهم في مسجد قبل امام المذهب عندنا الحقيقة يشددون في هالقضية تشديدا بالغ لماذا اذا عرفت السبب بطل العالم يشددون في قضية الامام الراتب ذا تشديد تشديد عندنا في مذهب احمد - 00:12:49

الا ما توسيع الفتاح كثرت المساجد بكثرة يعني كثرة الناس في المدن اي انه نائب عن الامام اخذ هذه الصبغة التأكيدية الظاهر هذا فعندهنا تفريعات في المذهب الحقيقة قد تستغرب لكن اذا عرفت هذا عرفت انه المذهب يريد ايش - 00:13:08

يريد وحدة الناس لا تفريقهم. والعمل على تأكيد هذه القضية الوحدة ووحدة الناس اجتماعهم الى اخره. مأخذة من نص الشارع النص ومن اجماع اهل العلم على انه لا تحدث جماعة في غير المسجد - 00:13:33

الاول في في البلد وتأكيد النبي صلى الله عليه وسلم بصلوة الجمعة. وقال لو يجد احدهما عظمين او مرمتين ما ترك وقال من ترك ثلاث جمع ختم الله على قلبه - 00:13:53

واشياء كل هذه الشريعة تريد ان تؤكد على قضية الاجتماع الامام احمد رحمه الله لما رأى هذا متکادرا جدا في النصوص لعلها مئتين او ثلاث مئة نص كلها تؤيد الجماعة حتى انه في - 00:14:07

صحيح مسلم في سفر كانوا في سفر وكانت قضية الجمعة يعني كانوا يتفرقون الشعار اذا نزلوا مرتاحين قال النبي صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب من الشيطان - 00:14:22

الظاهر هذا فالامام احمد لما رأى هذه هذه الكتلة العظيمة من النصوص ذهب الى التأكيد لهذه القضية. حتى تكون ايش؟ تكون منضبطة الامور والانضباط احسن من التفلت. هذا يصلی واذا راكع واذا يسولف وهذا قاعد - 00:14:37

نایم وهذا ما في شك ان هذا يعني خلاف ما هو ظاهر في النص. قال رحمه الله ويحرم ان يؤم في مسجد قبل امامه الراتب وعلى هذا ظاهر المذهب هنا انها - 00:14:54

تبطل صلاته. هم. كذا. والحقيقة هذا الذي نبهت اليه في اول المقدمة. نحن نحن ذكرنا المقدمة في مذهب احمد. لاجل ان نؤكد على هذه القضايا نعيدها الان او نعيid التفريع عليها كم القاعدة في اول المذهب؟ وهو ان - 00:15:10

احيانا في المذهب تجد النص عن احمد في مسألة. لكن ما يتربى عليها ما هو بنص احمد والظاهر ان هذا منه. لاني تتبعن نص احمد رحمه الله فلم اجده ببطلان الصلاة. مع ان اصحاب احمد نصوا على بطلان صلاتهم - 00:15:30

فاذما صار على المذهب الشخصي القول هذا على المذهب الشخصي والمذهب الاصطلاحي؟ الاصطلاحي. على المذهب الاصطلاحي. فهذا يهون عندك الامر مع ما تستوحش من ذلك انه موجود في مذهب احمد. لانها احيانا قد الفقهاء يفرعون - 00:15:47

حتى يجعلون فائدة كبيرة من كلامه هكذا. طيب قال ومن؟ ومن صلت؟ نعم. ثم اقيم فرض سنة والحقيقة ان ان عن احمد رحمه الله هو كراهة ان يصلني الناس قبل امامهم الا من عذر. هم. المنصوص عن احمد الكراهة ما في كلام - 00:16:05

الحقيقة الظاهر والله اعلم صحة صلاته والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تأخر في الصحيح كما لما صلى بهم عبد الرحمن بن عوف ايش قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال - 00:16:24

اصبتم او قال احسنتم. ما شاء الله. لما رأهم صلوا. اليis كذلك؟ كذلك لما تأخر في مرضه الذي توفي فيه عليه الصلاة والسلام من قدموا قدمه ابا بكر ومع ذلك ما دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم قالوا له يا رسول الله نصلي ولا ما نصلي - 00:16:38

مع انه عليه الصلاة والسلام مرض ايام ما هي بقليلة الا انه جاء في رواية انه قال مروا ابا بكر فليصلني بالناس وهذا نقل مرة ما نقل في كل صلاة - 00:16:58

المقصود هنا يعني ان ان هذا يدل على صحة الصلاة. اما قطران الصلاة والحقيقة دائمًا انا قلت لكم ان بطلان الصلاة يفتقر الى نص قوي نبطل عبادة المسلمين قال ويحرمون وقال الا باذنه او عذرها ومن صلى؟ ومن صلى ثم اقيم فرض سنة ان يعيدها الا المغرب ولا تكره العادية - 00:17:11

لان التطوع ما يكون ببيوتر. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال سنة. اليis كذلك؟ وان الوتر المغرب وتر النهار يعني المذهب منقول عن ابن عمر رضي الله عنه. انه انه يعيدها الى - 00:17:35

يعني قال السنة ان يعيدها الا المغرب. هم. هذا منقول عن ابن عمر على كل حال يعني الرواية الثانية عن احمد رحمه الله انه انه يدخل معهم في هذا ويتطوع - 00:17:52

ولكنه يأتي برابعة يشفع برابعة اذا صلي المغرب وهذا على كل حال يعني قد جاء الرواية فيه عن احمد بل نص عليه رحمه الله هذا هو هو الصحيح والله اعلم وهو المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم كعلي وحذيفة - 00:18:07

كثير من التابعين يعني قول في مذهب احمد رحمه الله انه يسلم على الامام. وهذى اختارها يعني بعض مشايخنا ولكن هذا الحقيقة يعني محل نظر لان كما قلنا لكم ان اذا كان الصحابة تواردوا على قول - 00:18:29

وقولهم ايضا القول الذي قال به الصحابة لا مخالف لهم يعني الا خلافا قليلا واحد وهم المخالفين لها اكثر. فلا شك ان الاكثر مقدمين كما قلنا في مسألة المغمى عليه انه يصلى مطلقا وهو المنقول عن الصحابة الا ابن عمر - 00:18:51

رضي الله عنه انا اقدم قول الصحابة ولا سيما منهم يعني من كبار ائمة الصحابة كعلي رضي الله تعالى عنه في قول النبي صلى الله عليه وسلم اعلىكم بستني وسنة الخلفاء - 00:19:09

قال رحمه الله ولا تكرهوا ولا تكرهوا اعادة الجماعة في غير مسجدي مكة والمدينة؟ يعني لو دخل يعني آ في جماعة يعني بعد انتهاء الجماعة الاولى وفاتتهم الصلاة هل يصلونها جماعة - 00:19:19

ها المصنف هنا رحمه الله يعني وهي مشهورة هالمسألة ذي عند الفقهاء بانها الجماعتين في مسجد واحد جماعتين في مسجد واحد فهل تصلى اذا كان في وقت واحد هؤلاء يصلون وهؤلاء يصلون هذا بدعة ياشيخ في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ما في شك. هم - 00:19:36

واما ان كانت يعني الثانية بعد فراغ الاولى فهذا هو مقصود المصنف في قوله ولا تكره اعادة الجماعة في غير مسجدي ايش مكة

والالمدينة هذا عند المصنف انه يشرع الا في الحرمين - 00:20:00

ليه؟ ليش استثنىت الحرمين اذا قلنا للناس صاروا الناس كل واحد على كيفه. ما يجي يعني يجيب حي على الصلاة حي على الفلاح في مكة وفي المدينة وش بيسوي؟ متى ما فرغ جاء - 00:20:17

كان يفعل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في زمن الصحابة الجواب لا. هذا غير صحيح. وانا اقول الحقيقة يعني ان تجويز بعض بعض اهل العلم للناس ان يصلوا في مسجد - 00:20:33

في في المساجد العادية ما يخالف جماعة ثانية وثالثة ورابعة والى اخره حتى تلحظ ان بعض العامة وش يقولون بعض العامة يقول ايه نلحق الجمعة الثانية خطأ وال الصحيح ان الجماعة المرتب عليها سبع وعشرين درجة - 00:20:47

وش قال الرسول يا اخواني ها؟ قال الجماعة هي اللي علق عليها الاحكام. اما الجماعة الاخرى حتى انه عليه الصلاة والسلام قال يدل على ذلك نصوص كثيرة منها قوله من دخل ونحن ساجدون في - 00:21:06

اليس كذلك؟ قال فليسجد معنا. مع انه يسجد في اخر شيء ما يدركه الا برкуة. بل ازيد من ذلك في رواية ابن ابي شيبة بسند قوي انه قال نحن على اي حال كنا. يعني حتى لو كان في التشهد تدخل معهم - 00:21:23

ليه؟ كما قلنا حفاظا على الجمر اما مسجد من شيخ يصلح فيه الجماعة تسمع التأمين في الخلف في الآخر دروا ان الامام هذا اخر ركعة. راحوا يصلون هذه صورة الصلاة النبوية في عهد النبوة؟ لا - 00:21:40

هذا خطأ خطأ فادح الحقيقة يفعله بعض الناس. وفيه تهاون حقيقة في اجتماع المسلمين جماعتنا. النصوص الشرعية كلها متظافرة في انا الجماعة وهذا اخونا في الله يفتى بان هي ما يخالف اذا كان الركعة الاخيرة واوقفوا لين تخلص - 00:21:57

ثم بعدين تصلون الحقيقة هو مناقض لهذا الاصل من اصول الشريعة العظيمة وهي اجتماع الناس. هم. نعم. انظروا كيف وحدة صلى الله عليه وسلم على هالوحدة ذي مع انه ما يكتب له يا شيخ هذا اللي قبل يسلم ثواني امره ان يدخل ومع ذلك ما يحتسب له -

00:22:15

وقال في السجدة ولا يعدها شيئا. مم. لا تتحسبها تراها لا تتحسبها كل هذه محافظة على حرية الجماعة نعم. نعم. واذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فان كان في نافلة اتمها الا - 00:22:34

ان يخشى فوات الجماعة بان المذهب الحقيقة انه اذا دخل والصلاحة قد اقيمت فلا صلاة الا المكتوبة يعني ما يبتدئ من صلاة ولو ابتدت فصلاة هذه باطلة. لكن ان كان في نافلة - 00:22:49

قال لك انا يتم المذهب انه يتمها الظاهر هذا مم المذهب انه يتمها ولكن يتمها خفيفة. كما قال الامام احمد لظاهر قول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين نطيع الله وطيع الرسول ولا تبطلوا - 00:23:08

اعمال والرواية الثانية عن احمد وش تتوقعونها اقطعها طيب احسنت وغير هذا الرواية الثانية ها بطلان النافلة طيب مثل ما قال الشيخ الكريم ها الرواية الثانية انه يتم النافلة ويترك الفريطة بكيفه. هذى فيها شي من الاغراض الحقيقة. الا ان الرواية الثانية احمد يتم - 00:23:25

ولو فاتت الجماعة لماذا الاية التي قلناها قبل قليل ولا تبطلوا اعمالكم هذا لكن هذه الرواية الحقيقة يعني فيها شيء من غرابة لان الانسان داخل على فريضة والدليل قوله صلى الله عليه وسلم فلا صلاة الا بمكتوبة - 00:24:02

المكتوبة قوله المكتوبة نفي للنافلة هذا فائدة العلم بل انا اقول انها حتى للمقضية والدليل احمد رحمه الله فلا صلاة الا التي اقيمت ما في صلاة الا هالمقامة ذي. على هذا يدخل في كلها - 00:24:20

في كل شيء يقوم به الانسان. لكن انا اقول ان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة. هل يشمل كل الصلاة في قول بعض اهل العلم وفقا للشافعية انه اذا كان بعد الركعة الثانية هل تنفي الصلاة لا صلاة - 00:24:40

الجواب نعم اذا كان قبل ان ترک ينفي الركعة ذي والركعة التي قبله. لكن اذا رکعت الركعة منفية قال فلا صلاة واقلها ركعة. فتنتم لانها خفيفة تتمها خفيفة تدركهم حتى وهو يقيم تدركه. هم. تدرك الركعة معه. ما يفوتك شيء - 00:25:01

وهذا بهذا كان يفتني شيخنا الشيخ بن باز رحمه الله كان يفتني بهذا وهو قول له محل حقيقة من النظر ولا سيما انه جمع بين نصين  
اللي هو لا تبطلوا اعمالكم - 00:25:20

الصلوة. نعم. قال ومن كبر قبل سلام امامه لحق الجماعة وان لحقه راكعا دخل معه في الركعة واجرها التحريةمة ولا  
قراءة على مأمور. قال رحمه الله من كبر قبل السلام امامه لحق الجماعة. يعني ادركهم. ويترتب عليه احكام الجماعة - 00:25:34  
لقوله صلى الله عليه وسلم وما ادركتم ها فاتمها او فصل لكن هنا ابين قالوا ما ادراكم فاتمها تم اتموا والرواية الثانية عندنا في  
مذهب احمد انها لا تدرك الا بالرکعة وقد ذكرنا هذا سابقا وهو الروایة الثانية اختيار شیخ الاسلام جمع من اهل العلم - 00:25:55  
النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك الصلاة فقد ادرك الصلاة قول هنا وان لحقه راكعا دخل معه في الركعة. في  
الرکعة واجزاؤه على كل حال تكبيرة الاحرام من تكبيرة الرکوع. وذكرنا هذا سابقا - 00:26:17

وهذا هو المنسوق عن الصحابة المنسوق عن زيد بن ثابت وعن ابن عمر وهو الصواب في هذا وهو الصحيح لانه ما له مخالف رضي الله  
تعالى عنه. ثم قال رحمه الله واجزاؤه التحرير - 00:26:32

هذه تابعة لما قبلها. هم. وهي تعلم من كلامها الحقيقة لكن هو قلنا انها احيانا ينص على الشيء لاجل البيان. قال رحمه الله ولا قراءة  
على مأمور ولا قراءة على مأمور - 00:26:46

ويستحب في اسرار امامه وسكته اذا لم يسمعه بعد لا لطرش. كم باقي ها؟ ايوة والحقيقة هنا في مسألة يعني يعني مهمة سنأخذ  
فيها نصف دقيقة يعني في هذا قال رحمه الله - 00:27:00

ولا قراءة على مأمور حتى نحرر بس المسألة في اقوال الائمة المذهب ترى عندنا هذا موافقا لمالك ان المأمور والامام لا يقرؤون في  
سر عفوا ان المأمور لا يقرأ في سر ولا جهر - 00:27:17

لقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقراءة الامام له قراءة وقلنا ان هذا ذكرنا هذا ابن ماجة ان المحفوظ وقفه وليس  
رفضه طيب الروایة الثانية عن احمد عكس هذا القول - 00:27:36

وش يصير عكسه الوجوب في السر والجهر السري والجهرية مع الامام. طيب هذا وافق فيه الشافعي رحمهم الله جميعا والحديث في  
هذا مشهور. اللي هو قوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ حتى هذه الكتب. بفاتحة الكتاب او بام الكتاب - 00:27:53  
يعني وهذا هو اختيار البخاري رحمه الله ولاده صنف الرسالة المعروفة هذه في القراءة خلف الامام والرواية الثالثة عن احمد انها  
تجب في السرية لا الجاهلية وهذه في الحقيقة يعني انا اظن انها اقوى الروايات. وهي اختيار شیخ الاسلام رحمه الله - 00:28:14  
انه يقرأ في السر وشيخ الاسلام رحمه الله له کلام الحقيقة متین في هذا الحین الامام اذا قام يصلی ويقرأ انت ماذا تصنع ها؟ واحد  
من اثنين. يا تتكلم يعني يا تقرأ ويقرأه. وش فائدة قراءة الامام - 00:28:35

ما له فایدة يا شیخ الشرع ما يجي يقول انما جعل الامام يتم به في كل شيء جينا في القراءة خالفنah اللي هي اهمها كلها. اللي  
هي مقصود الصلاة - 00:29:03

قال الله تبارك وتعالى وقرآن الفجر سماه قراءة قراءة في هذا يقول شیخ الاسلام رحمه الله هذا مثل اللي تكلم والخطيب يتكلم اجل  
وش الفایدة الخطیب قاعدن جایین خطیب وحاطین له شروط ومدری وش بعد ويكون صیتا وقویا وامینا ما له فایدة خطیب  
يتكلم وانت تتكلم ما له - 00:29:16

يقول فهذا سفة تنزه عنه الشريعة انه انسان يقول الشريعة تقول له اقر وانتقرأ لكن وش المناسب ان نقول له ايش اسكت بيقرأ بدليل  
انك في كل الصلاة تسبح ولا ما تسبح - 00:29:36

ليش تسبح لانك ما ما في هو ما ما يسبح يعني برفع الصوت. ما يرفع الصوت ويبيتس. فان تسبح هذا مناسب لهذا. طيب في  
الركعتين الاخيرتين صح ان الصحابة كانوا يقرأون. في اثار كثيرة - 00:29:55

اليس كذلك؟ بل. فعل على انه في حال الجهر يسكت. ولا سيما ان في اصل قد انزله الله في كتابه وهو قول الله تبارك وتعالى واذا  
فاما قرأ القرآن يستمع فاستمعوا له وانصتوا. قال الامام احمد اجمع العلماء على انها نزلت في الصلاة - 00:30:13

ما في فائدة يا اخواني ان الامام يقرأ يعني وهذا يقرأ. هذا هذا هو الصحيح يعني من اقوال اهل العلم. حتى ان الشعبي يعني رحمه الله كان يقول بدربيا يمنعون القراءة. يعني خلف الامام - [00:30:31](#) نعم طيب تقف على هذا ثم نتم بعد الصلاة ان شاء الله. احسن الله اليكم وصلى الله على نبينا محمد - [00:30:48](#)